

الذبيحة

تعاريف : في هذا النظام - نظام - نظام بلديه البشريه ١٩٥٧ .

تعديل ماده : في ماده ٧ بعده الفقرة (٣) ياتي :-
٧ للنظام

(٤) يحظر على اى شخص ابقاءه او ان يسمح بابقاءه اى حيوان في مكان عام

بشكل يوهى او يمكن ان يوهى الى عقبه او ان يسبب ضرره ومحظور عليه ان يسمح

لاى حيوان في حيازته او تحت مراقبته ان يشرد في مكان عام .

تعديل ماده : بدلا من ماده ١٦ للنظام المذكور ياتي :

١٦ للنظام " ١٦ يستوفي المجلس البلدى مبلغ - ٢٥٠ - فلس عن كل متر مربع من الرصيف المنوى عمله

(على ان لا يقل الرسم عن ٥ دنانير) لاصدار الرخصه المشار اليها في ماده (١٣)

من هذا النظام .
زياده ماده : ٣ . بعد ماده ١٦ ياتي :

١٦ (أ) للنظام ١٦ (أ) اذا انشأ شخص بناء في الشارع او وضع عقبه او اشياء في الشارع او على الرده

او على اراض تايحه للبلد يه يحق لرئيس البلديه ان يزيل / يهدم البناء / الشيء او

العقبه وابعادهم لكان اخر يراه مناسباً على حساب نفس الشخص .

تعديل ماده : ٤ بدلا من ماده ٣٧ للنظام ياتي :

٣٧ من النظام ٣٧ (أ) يستوفي المجلس البلدى رسماً سنوياً قدره - ١٠ دنانير (عن كل مجموعه او

جزء منها) من الاوزان والمكاييل والمقاييس المستعمله وبمبلغ ٢٠ دينار عن ميزان قبان

تعديل ماده : ٥ بدلا من ماده ٤٧ من النظام المذكور ياتي :

٤٧ للنظام ٤٧ (أ) يستوفي المجلس البلدى من كل من يبيع او يجلب المواد التاليه بقصد البيع

بالمفرق في اى حانوت مرخص او مكان اخر يقع ضمن حدود منطقه البلديه الرسوم المدونه

ادناه :

سل قروي او سله	فلس	فلس	فلس
سحاره او كيس	٢٥	٢٥	٢٥
كبير	٢٥	٢٥	٢٥
صغير	٢٥	٢٥	٢٥
	٥٠	٥٠	٥٠
	٢٥	٥٠	٥٠
	٥٠	٥٠	٧٥

١- الخضار الطازجه او المجففه او

المصنعه على جميع انواعها

٢- البقول على انواعها

٣- الفواكه الطازجه او المجففه